13476 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمد بن خرزاذ الأهوازي قال قرئ على بهلول بن إسحاق وعبد ا بن الحسن وأنا حاضر حدثكم سعيد بن منصور ثنا مالك بن أنس عن عبد ا بن الفضل عن نافع بن جبير عن بن عباس Bهما أن رسول ا A قال Y الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها أخرجه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره